

وتقتضي طبيعة البحث تقسيمه إلى:

مقدمة ، وتمهيد وثلاثة فروع وخاتمة .

المقدمة في خطة البحث

التمهيد في: معنى المقومّات في اللغة، وعند الفقهاء، والمراد بها في البحث.

الفرع الأول: من مقومّات الزواج أنه عبادة من أفضل العبادات.

الفرع الثاني: من مقومّات الزواج التراضي بين طرفيه.

الفرع الثالث: من مقومّات الزواج المعاشرة بالمعروف.

منهج البحث :

ليس الهدف في هذا البحث حصر كل مقومات النكاح، ولا حصر آثارها بالكلية، وإنما الإشارة إلى أهم تلك المقومات وأثرها علي الحياة الزوجية، وقد جعلت الدراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة المشهورة، ومن ثم منهجي في

البحث على النحو التالي:

(1) - جمع المسائل الفقهية المتعلقة بمقومات النكاح، والتي يتبين من خلالها أثر تلك المقومات في استقامة الحياة الزوجية.

(2) - دراسة تلك الفروع دراسة فقهية مقارنة يتبين من خلالها أثر تلك المقومات في تحقيق مقاصد الزواج.

(3) - نسبة الآراء إلى قائلها، وتوثيقها من المراجع المعتبرة في المذاهب الفقهية، ومصادر التفسير والحديث وغيرها.

(4) - توثيق الآيات القرآنية المستدل بها في البحث بالهامش ونسبتها إلى سورها.

(5) - تخريج الأحاديث النبوية حسب المنهج المعروف في التخريج.

(6) - ترجمة الأعلام الوارد ذكرهم بالبحث.

التمهيد : معنى المقوّمات في اللغة، وعند الفقهاء، والمراد بها في البحث.

أولاً: معنى المقوّمات في اللغة:

المُقوّمات في اللغة: جمع مقوم، وهي مأخوذة من قومت الشيء عدلته، وقوّمته: عدلته فهو قويمٌ ومُسْتَقِيمٌ، والمقوم يعني: الغير معوج.¹
والقوام كسحاب العدل، ومنه قوله تعالى: ﴿وكان بين ذلك قواماً﴾²
والقوام ما يعاش به، ويقوم بحاجته الضرورية،³ ومنه حديث المسألة أو لذي فقر مدقع: "حتى يصيب قواماً من عيش" ⁴ ومنه قوله تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً﴾⁵
قال الرّجاج: أي قياماً ما تقيمكم فتقومون بها قياماً.
وقال الفراء يعني: التي بها تقومون قياماً⁶.

ثانياً: معنى المقوّمات عند الفقهاء:

لا يختلف معنى المقوّمات عند الفقهاء عن معناها اللغوي، فهي ما يتقوم بها الشيء، يعني لا يوجد إلا بها عادة، فمن الفقهاء من عد الثمن والمثمن

1 - لسان العرب مادة (ق و م) ج 9 - ص 200 ج 10 ص 150.

2 - سورة الفرقان آية 67.

3 - تاج العروس ج 1 ص 7869 .

4 - أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب من نحل له المسألة، رقم (1044) ج 2 ص 722.

5 - سورة النساء آية 5.

6 - تاج العروس ج 1 ص 7869 .

من مُقَوِّمات عقد البيع، باعتبار أنّ هلاك الثمن المعيّن قبل القبض يفسخ به البيع في الجملة¹.

واستحسن بعض الفقهاء المعاصرين تسمية (أركان العقد) الصيغة، والعاقدين والمحلّ (مقوّمات العقد): للاتّفاق على عدم قيام العقد بدونها.²

فمعنى مقوّمات الحياة الزوجية: الأشياء التي لا تستقيم الحياة الزوجية غالباً إلا بها، بحيث إذا فقدت اضطرت الحياة بين الزوجين، فهي أمور ضرورية لحفظ استقرار الحياة، وديمومتها بين الأزواج.

ثالثاً: المراد بمقوّمات الزواج :

المراد بمقوّمات الزواج: هي الأمور التي وضعها الشارع لاستقامة الحياة الزوجية، واستمرارها على الوجه الأمثل، حتى يمكن تحقيق مقاصد الزواج.³ فإن اختلت هذه الأمور كلها، أو بعضها اضطرت الحياة الزوجية بين الزوجين، أو تعطلت على قدر اختلال تلك المقومات، فعند توافر هذه المقومات، تكون الحياة الزوجية أفضل، وأحسن، وتتحقق المقاصد المرجوة منها، فمثلاً: إذا تحقّق التراضي بين الزوجين، وكان اختيار كل واحد منهما للآخر على حسب ما وضعه الرسول ﷺ، فإن ذلك أدعى لتحقيق السكن، والمودة، والرحمة بينهما، وعندما يوجد بينهما أبناء، فسوف يتعاونوا في تربيتهم تربية صالحة، ويكونا بذلك قد ساهما في تكثير نسل أمة سيدنا محمد ﷺ بالفعل، أما عندما يكون الاختيار على غير ذلك الأساس، وتنعدم

¹ - الموسوعة الفقهية - الكويت ج 10 ص 27.

² - الموسوعة الفقهية - الكويت ج 10 ص 7.

³ - فقه السنة ج 2 ص 115 مقومات الدولة هي: الجندية، والعلم، والصناعة، والزراعة والتجارة، وغير ذلك من العناصر التي يتوقف عليها وجود الدولة وبقاؤها مرهوبة الجانب نافذة الكلمة قوية السلطان.

الكفاءة بين الزوجين، أو يكون الاختيار على مجرد رغبة مادية سرعان ما تنتهي، فعادة يقل التفاهم بين الزوجين إن لم ينعدم، وتكون الحياة غالباً مملوءة بالمشاكل التي لا تنتاهى، ولا ينفع معها مجالس عرفية، ولا محاكم شرعية، وربما ازدادت المشكلات خاصة عند وجود أبناء لا يعرفون أبوة، ولا أمومة بل ولا بنوة، فليس هناك مأوى، ولا بيت، ولا رعاية، وهنا تقف الحلول، ولا تنفع الأدوية، لا الطلاق، ولا الخلع؛ لأن هناك أسراً مشردةً، وأطفالاً في الشوارع فقدوا كل شيء: الأمن، والتربية، والعطف والرعاية، ولا يخفى أثر ذلك على المجتمع، وعلى الأمة كلها.

من أجل ذلك وضع الإسلام هذه المقوّمات، ودعا إلى مراعاتها قبل الإقدام على الزواج؛ كي تستقيم الحياة، وعم الأمن في المجتمع، وبهذا يعلم أن الزواج في الإسلام لم يشرع من أجل قضاء الشهوة، ولا المتعة؛ وإنما لتحقيق مقاصد وأغراض لا تحصى، فالزواج هو الحياة، بل قوام الحياة كلها، وقوام مقاصده: إنجاب الولد الصالح؛ من أجل ذلك الهدف، يجب أن تكون الحياة الزوجية، سعادة أبدية؛ حتى تُثمر جيلاً يعرف الحق والواجب، ويقدر المسؤولية، جيلاً يحفظ القرآن ويعمل به، ويحقق معنى الإيمان، وتتحقق به الخلافة الحقة، كما أرادها الله تعالى في قوله تعالى: ﴿ وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم في ما آتاكم إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم ﴾¹

¹ -سورة النمل آية 165.